



١٠٤٧ ٢٠٢٣-١٣-٤ CamScanner →

Word

صورة

1/1



عقد مقاولة

المملكة العربية السعودية

وزارة النقل

الموضوع: إسناد أعمال الجسر المترابي والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع القطار الكهربائي المترابي (الذیوم / بنی سويف / الأقصر / أسوان / أبو سمبل) لتنفيذ أعمال الجسر المترابي القطاع الثاني (بنی مزار / منظوط) (أ) المسافة من الكم ٢٦٩,٨٥٠ إلى الكم ٢٧١,٣٥٠ بطول ١,٥ كم (بالماء المباشر)

رقم العقد: ١٨٥١ / ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣

أنه في يوم الأربعاء الموافق ١٢ / ٤ / ٢٠٢٣

حرر هذا العقد بين كلام من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري.

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول)

و. مكتب مصطفى حسن محمد حسن مطاوع

بصفته / مدير المكتب

ويمثلها السيد الأستاذ / مصطفى حسن محمد حسن مطاوع

رقم قومي / ٢٨١٠٥٤٤١٣٠١٩٧٢

بطاقة ضريبية / ٣٥٢-٣٧٤-٩٢٦


مامورية ضرائب / أبو حماد

سجل تجاري رقم / ١٢٦٤٨٦

ويمثلها / شن أبو سبيبة - القرین - أبو حماد

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الثاني)

تم الحفظ في:



المزيد

مشاركة

إضافة

وضع علامة

تحرير PDF



□ (1) ٢٠٢٣-٢٠٤٨-CamScanne... →

Word

صورة

1/1



وزارة النقل
المدينة العامة للطرق والكباري
رئيس مجلس الإدارة

البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقابلة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقدة عليها وتنقضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة المسلط المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها و المناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ياصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تزمنها الجهات العامة .

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولا عن حفظ النظام بموضع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأي عذر كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات الالزمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمعتنيات الحكومة أو الأفراد ، ويعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بذلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقته الطرف الثاني

البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاهما .

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادته الحال إلى ما كان عليه والا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصما من تأمينه او مستحقاته لديه مع تخيله المصارييف الإدارية الالزمة

البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية الالزمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لمارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الالزمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بع مكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل: كاملا المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون

X

تم الحفظ في:



١٠.٥١ ٢٠٢٣-١٣-٤ CamScanner



Word

صورة

1/1

**البند الثاني والعشرون**

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإسلام الابتدائي للأعمال وحتى الإسلام النهائي . وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقه الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثالث والعشرون

تحتفظ محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الخامس والعشرون

يحافظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الأسمدة - الحديد - السولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البنود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعرifات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وللزوم .

الطرف الثاني

مكتب مصطفى حسن محمد حسن مطاوع

التواقيع (مصطفى حسن مطاوع)

السيد / مصطفى حسن محمد حسن مطاوع

مدير المكتب

الطرف الأولالهيئة العامة للطرق والكباري

لتواقيع (

وإد / مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

تم الحفظ في:





البند الرابع عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يسبب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدى آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة

البند السادس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحويله المصارييف الإدارية اللازمة .

البند السابع عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية .

البند الثامن عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند التاسع عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند العشرون

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالإضافة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بهذه الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة وجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، ولا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص

البند الحادى والعشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمعات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .



تم الحفظ في:

(1) ٢٠٢٣-٢٠٤٧-CamScanne... →

Word

صورة



1/1

وأمين مجلس الإدارة

التمهيد

بناءً على موافقة السيد الفريق / وزير النقل إسناد أعمال الحسر التراقي، والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع القطار الكهربائي السريع (القفور / بنى سويف / الأقصر / أسوان / أبو سعيل) لتنفيذ أعمال الحسر التراقي، القطاع الثاني، (بني مزار / منفلوط) (١) المسافة من الكم ٢٦٩,٨٥٠ إلى الكم ٢٧١,٣٥٠ بطول ١,٥ كم (بالأمر العاشر) إلى مكتب مصطفى حسن محمد حسن مطاوع بتكلفة تقديرية ١٠٠٠,٠٠ جنية فقط وقدره احدى عشر مليون جنية لا غير، على أن تتم المحاسبة استرشاداً بالقالمة الموحدة للطرق، ولما كان المالك يرغب في إنجاز "إسناد أعمال الحسر التراقي، والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع القطار الكهربائي السريع (القفور / بنى سويف / الأقصر / أسوان / أبو سعيل) لتنفيذ أعمال الحسر التراقي، القطاع الثاني، (بني مزار / منفلوط) (١) المسافة من الكم ٢٦٩,٨٥٠ إلى الكم ٢٧١,٣٥٠ بطول ١,٥ كم" بالأمر العاشر، على أن يتم الاتفاق على الأسعار للتفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض، وبشكل ذلك تقديم المواد والمعدات والعماله وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه، وهي الأعمال التي أعلنت الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر العاشر، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضة للقيام بذلك الأعمال وتنفيذها واتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخاطباته وسائل المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقررت بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر العاشر الصادر من السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٤ وبعد أن أقر الطرفان بأهليةهما وصيانتهما للتعاقد اتفقا على ما يلى:-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه.

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ أعمال الحسر التراقي، والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع القطار الكهربائي السريع (القفور / بنى سويف / الأقصر / أسوان / أبو سعيل) لتنفيذ أعمال الحسر التراقي، القطاع الثاني، (بني مزار / منفلوط) (١) المسافة من الكم ٢٦٩,٨٥٠ إلى الكم ٢٧١,٣٥٠ بطول ١,٥ كم (بالأمر العاشر) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المعينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها يبلغ ١١,٠٠٠,٠٠ جنية (فقط وقدره احدى عشر مليون جنية لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالفاتات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار.


البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " مكتب مصطفى حسن مطاوع " بتنفيذ الأعمال المسند إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من انجازه للطرف الثاني الموقع حالياً من المowanع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة الثالثة النافية للحال شرعاً وقانوناً.




صورة من مكتب مصطفى حسن مطاوع

تم الحفظ في:



المزيد



مشاركة



إضافة



وضع علامة



تحرير PDF



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - اسوان - ابو سمبل)
الشروط الخاصة

- يحق للهيئة خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (الف جنيه فقط لا غير) يوميا في حال عدم تواجد مدير المشروع بدون عذر يقبله المهندس و مبلغ ٥٠٠ جنيه (خمسة جنيه فقط لا غير) يوميا كقيمة متقطعة في حال عدم تواجد اي من باقي فريق العمل ولا تعفي تلك الخصومات المقاول من التزاماته المقررة بعوجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.

ملحق رقم (٢)

- يتلزم الطرف الثاني بتوريد عدد (١) حاسب الي (بجميع مشتملاته) باحداث المواصفات علي ان يتم فحصها واتخاذ الاجراءات الازمة عن طريق الادارة العامة لمركز المعلومات بالهيئة علي ان يتم تسليمها للمخازن بمدينة نصر وتوقع غرامة قدرها ٤٠٠٠٤ جنيه (اربعون الف جنيه) في حالة عدم احضارها .

- يتلزم الطرف الثاني بتوريد الادوات المكتبية الازمة للعمل طبقا للاعداد الموضحة بالجدول أدناه وطبقا لقائمة المواصفات توافق عليها الهيئة العامة للطرق والكباري على ان يتم فحصها واتخاذ الاجراءات الازمة عن طريق الادارة العامة لمركز المعلومات بالهيئة على ان يتم تسليمها للمخازن وذلك خلال مدة المشروع وتوقع غرامة قدرها ٤٠٠٠٤ جنيه (اربعون ألف جنيه) في حالة عدم التوريد لمدة المشروع.

العدد	البيان
٥	كرتونة اوراق - A٤